

CDIP/6/8

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 15 سبتمبر 2010

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة السادسة

جنيف، من 22 إلى 26 نوفمبر 2010

ورقة مناقشة بشأن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة

من إعداد الأمانة

أولاً مقدمة

1. قررت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها الخامسة أن تعهد إلى الأمانة إعداد ورقة نظرية بغية الحصول على توجيهات من اللجنة بشأن تنفيذ التوصية 39 التي تتناول موضوع الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة.¹ وترمي ورقة المناقشة هذه إلى تلبية هذا الغرض.
2. ويجدر التذكير بأن التوصية 39 من جدول أعمال الويبو بشأن التنمية تنص على ما يلي:
"مطالبة الويبو، في حدود اختصاصها ومهمتها، بمساعدة البلدان النامية ولا سيما البلدان الأفريقية، بالتعاون مع المنظمات الدولية المعنية بذلك، عن طريق إجراء دراسات حول هجرة الأدمغة وتقديم توصيات على أساسها"

ثانياً.

أهمية هجرة الأدمغة بوصفها تحدياً يعرقل تحقيق التنمية

3. إن هجرة العمال المؤهلين إلى الخارج وظاهرة هجرة الأدمغة التي ترتبط بها لها تحديان مهمان يعرفان تحقيق التنمية. وخروج العمال المؤهلين يقلص بشكل مباشر هبة رأس المال البشري الذي ينعم بها أي اقتصاد، ويقلصها كذلك بشكل غير مباشر عندما يتوقف الأطباء والمعلمون مثلاً عن خدمة السكان المحليين، الأمر الذي يفضي لا محالة إلى تقليص آفاق التنمية البشرية والاقتصادية. وعلى الأجل الأطول، فإن إمكانية عودة المهاجرين – وما يصطحبها من "استقطاب للأدمغة" – فضلاً عن الإسهامات الاقتصادية للمهاجرين المتفرقين في الخارج كلها أمور قد تقلل الخسائر المبدئية الناجمة عن هجرة الأدمغة أو قد تؤدي حتى إلى أن تحقق هجرة المهارات المنفعة الاجتماعية. غير أن تلك النتائج غير مضمونة، ولا سيما في أفقر البلدان التي لا يمكنها المنافسة في إتاحة فرص توظيف للعمال المؤهلين على الصعيد الدولي.
4. وثمة إقرار كبير بتلك التحديات التي خضعت إلى عدد هائل من الدراسات في العديد من أرجاء العالم.² فضلاً عن ذلك سنت الحكومات سياسات مختلفة للحد من هجرة الأدمغة التي تضر الاقتصاد (أو على الأقل لتقليل الخسائر الناجمة عنها إلى الحد الأدنى) ولتشجيع نتائج "استقطاب الأدمغة".

ثالثاً.

هجرة الأدمغة والملكية الفكرية

5. يمكن تصور أن ثمة علاقة سببية بين الملكية الفكرية وظاهرة هجرة الأدمغة. فقد تؤثر حماية الملكية الفكرية في القرار الذي يتخذه العلماء والمهندسون وخبراء تكنولوجيا المعلومات والمهنيون الذي يعملون في مجالات متعلقة بها، لتحديد المكان الذي يزاولون فيه مهنتهم، مما يؤثر في قدرة البلد على الابتكار وفي إتاحة المعارف. وعلى الرغم من أن حجم السوق سيكون على الأرجح المتغير الرئيسي الذي يؤثر في هذا القرار، فقد تؤثر الفوارق الدولية بين مستويات حماية الملكية الفكرية في تدفقات الهجرة. ومن جانب آخر، قد تؤثر هجرة العمال المؤهلين إلى الخارج في فعالية نظام الملكية الفكرية في تحقيق أهدافه الرامية إلى تعزيز الابتكار ونقل التكنولوجيا.
6. وعلى الرغم من ذلك فإن الصلات الدقيقة التي تربط بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة ليست مفهومة جيداً. وقليلة هي المقالات المنشورة في الأدبيات الاقتصادية التي تفترض وجود علاقة تصورية بين حماية الملكية الفكرية والهجرة وتدفقات المعارف التي تتعلق بها.³ وينصب تركيز غالبية الأعمال العلمية على الصين والهند والآثار المحتملة لاستقطاب الأدمغة (مثل تعزيز نقل مجتمعات العلماء المغتربين للتكنولوجيا إلى بلدان منشئهم).⁴ ولا يتوفر أي بحث علمي عن بعد حماية الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة في حد ذاته، مما يعكس جزئياً الافتقار إلى البيانات المتاحة بشأن تدفقات الهجرة، ولا سيما في البلدان ذات الدخل المنخفض.

² انظر على سبيل المثال، الأمم المتحدة. (عام 2006)، "الهجرة الدولية والتنمية: تقرير الأمين العام"، الوثيقة A/60/871.

³ انظر الدراسة "Bidding for brains: intellectual property rights and the international migration of knowledge workers" (سيصدر قريباً)، في مجلة "Journal of Development Economics"، بقلم ماك أوسلاند، كارول وبيتر كان؛ وانظر كذلك الدراسة "Innovation, imitation and intellectual property rights: introducing migration in Helpman's model" (عام 2008)، الصادر في مجلة "Japan and the World Economy"، المجلد 20، العدد 3، الصفحات من 369 إلى 394، بقلم موندال، ديباسيس وماناش رانجان غبطا.

⁴ انظر على سبيل المثال الدراسة "Ethnic Scientific Communities and International Technology Diffusion" (عام 2009)، في مجلة "Review of Economics and Statistics"، بقلم كبير، أغسطس 2008، المجلد 90(3)، الصفحات من 518 إلى 537. وتستخدم هذه الدراسة البيانات الخاصة بالبراءات لتتعبق الأعراق وتدفقات التكنولوجيا.

رابعاً. توجهات محتملة لمشروع في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

7. يجدر التشديد أثناء اتخاذ أي قرار بشأن أي عمل يُضطلع به في المستقبل بخصوص هجرة الأدمغة، على عنصرين من عناصر التوصية 39. والعنصر الأول هو أن ولاية الويبو وخبرتها تدرجان في مجال الملكية الفكرية. فأى عمل تضطلع به الويبو في المستقبل ينبغي أن يتركز بالتالي على جوانب الهجرة المتعلقة بالملكية الفكرية، لا على ظاهرة هجرة الأدمغة عموماً. أما العنصر الثاني، فهو أن الويبو ليس لديها أية خبرة أو تجربة داخلية في مسائل الهجرة، في حين تضطلع منظمات أخرى، منها منظمة العمل الدولية والمنظمة الدولية للهجرة والبنك الدولي، بالكثير من العمل بشأن الهجرة والتنمية. لذا ينبغي التعاون مع تلك المنظمات الأخرى في أي عمل يضطلع به في المستقبل في هذا الصدد.
8. وقد ترغب الدول الأعضاء أثناء اتخاذ قرار بشأن توجهات أي مشروع محتمل بشأن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، في النظر في الخيارات التالية:

تنظيم ندوة لإذكاء الوعي

9. نظراً لحداثة هذا الموضوع بالنسبة إلى واضعي السياسات والعلماء، يمكن لأول نشاط يُضطلع به أن يتركز على إذكاء الوعي لدى أوساط سياسة الملكية الفكرية وسياسة الهجرة على حد سواء بالصلات التي تربط بين الملكية الفكرية والهجرة وهجرة الأدمغة. ويمكن للويبو أن تنظم ندوة، ربما بالتعاون مع منظمات دولية أخرى، ليجتمع فيها كبار واضعي السياسات، والمنظمات غير الحكومية، وصفوة الخبراء الذين قد يشملوا المهنيين المتأثرين بهذا الموضوع، على أن يكون الغرض من هذه الندوة تحسيس فهم الصلات بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، لاستطلاع المساعدة التي يمكن أن تقدمها السياسات الوطنية والدولية الخاصة بالملكية الفكرية للحد من الآثار الضارة الناجمة عن هجرة الأدمغة ولتعزيز النتائج المفيدة لاستقطاب الأدمغة وللنظر في كيفية إدراج بعد هجرة الأدمغة في برامج المساعدة والبحث العملية والتقنية التي تضطلع بها المنظمات المختلفة الممثلة في الندوة (بما فيها الويبو).

تنظيم حلقة عمل للخبراء

10. الخيار الثاني الذي يمكن للدول الأعضاء أن تنظر فيه هو تنظيم حلقة عمل للخبراء يدعى إليها العلماء وواضعو السياسات لوضع جدول أعمال للبحث بشأن الملكية الفكرية والهجرة وهجرة الأدمغة (ليكون أساساً فيما بعد لمشروع متابعة تنفذه اللجنة)، على أن تنظم هذه الحلقة بالتعاون مع منظمات دولية أخرى لها خبرة في هذا الموضوع، وأن يشمل الخبراء المدعون خبراء الهجرة في مختلف المجالات (الاقتصادية والتعليمية والقانونية والعلمية والتكنولوجية) وخبراء الملكية الفكرية لاستطلاع الدراسات التي يمكن القيام بها في الواقع، ولا سيما في ضوء البيانات المتاحة.

وضع مشروع بحث معين في الويبو

11. أجرت شعبة الويبو للدراسات الاقتصادية والإحصائية تحقيقاً أولياً وحددت فيه مشروع بحث معين قابل للتنفيذ على ما يبدو. وهو مشروع يمكن أن ينتفع بالمعلومات المتاحة عن جنسيات مودعي طلبات البراءات (والمخترعين المدرجين في طلبات البراءات) ومحال إقامتهم لرسم خريطة توضح هجرة العلماء. وإن نجحت تلك العملية فإنها سترسم الملامح الجغرافية الجزئية لندفقات الهجرة والابتكار، ما دام من الممكن تعقب تلك الظاهرة من خلال الوثائق المتعلقة بالبراءات. غير أن تلك العملية في حد ذاتها لن تقدم آراء عن أسباب هجرة المهارات وعواقبها، ولا سيما فيما يتعلق بالملكية الفكرية. ويمكن القيام بدراسة استقصائية، في خطوة ثانية، لتشمل هؤلاء العلماء الذين تم تحديدهم في عملية رسم الخريطة المذكورة، الأمر الذي يستلزم التوصل إلى أدلة علمية بشأن المسائل المذكورة آنفاً.

12. إن اللجنة مدعوة إلى النظر في هذه الوثيقة وتقديم التوجيهات إلى الأمانة بشأن تنفيذ التوصية 39.

[نهاية الوثيقة]